

لائحة  
بدلات خدمات ميناء حاويات العقبة  
لسنة 2025

صادرة عن

سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة  
المملكة الأردنية الهاشمية

**المادة (1):**

1. تسمى هذه اللائحة "بدلات خدمات ميناء حاويات العقبة لسنة 2025" والصادرة بموجب قرار مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (506) تاريخ بتاريخ 4 آب 2025

2. يعمل بهذه اللائحة بعد ثلاثة أيام من تاريخ نشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية.

3. تطبق هذه البدلات ضمن حدود ميناء حاويات العقبة.

4. لا يؤثر أي نص في هذه اللائحة على أي قانون أو نظام يتعلق بالبدلات الجمركية أو أية بدلات أو ضرائب أخرى تفرض أو تطبق في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، أو على أي أمر أو قرار يتم إصداره وتوجيهه بصورة قانونية وفقاً للقوانين والأنظمة.

5. تسري أحكام هذه اللائحة على جميع الإتفاقيات المبرمة بين شركة ميناء حاويات العقبة وبين عملائها فيما يتعلق بالخدمات التي تقدمها الشركة ما لم يتم الإنفاق على خلاف ذلك خطياً بينهما.

**المادة (2):**

يكون الكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه اللائحة المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:

<b>المملكة الأردنية الهاشمية</b>	<b>: :</b>	<b>المملكة</b>
سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة، المؤسسة بموجب قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.	<b>: :</b>	<b>السلطة</b>
ميناء حاويات العقبة.	<b>: :</b>	<b>الشركة</b>
القوانين، التعليمات، والأنظمة، القرارات الرسمية، والإتفاقيات الدولية وأية أداة أخرى لها قوة وتأثير القانون في المملكة.	<b>: :</b>	<b>التشريعات</b>
ميناء حاويات العقبة ويشمل البنية التحتية والمعدات الموجودة المنقولة وغير المنقولة للميناء	<b>: :</b>	<b>ميناء الحاويات</b>
الخدمات التي تقدمها الشركة في ميناء الحاويات والمبنية في المادة (3) من هذه اللائحة	<b>: :</b>	<b>خدمات ميناء الحاويات</b>
أي بدلات خدمات وأجور وعوائد ومصاريف ومستحقات وغرامات وتعويضات تتعلق بخدمات ميناء الحاويات ويشمل ذلك أي إيجارات يتم تقاضيها من العملاء من قبل الشركة	<b>: :</b>	<b>بدلات خدمات ميناء الحاويات</b>

والمتعلقة بإستخدام أي مرافق من مرفق من مرفق من ميناء  
الحاويات.

- |  |   |
|--|---|
| <p>مجهز الباخرة، والوكيل الملاحي، وأصحاب البضائع،<br/>والملخص الجمركي وغيرهم من الزبائن أو المستخدمين لميناء<br/>الحاويات.</p> <p>مناطق رسو البوارخ ضمن حدود المياه الإقليمية الأردنية</p> <p>البضائع التي لا يتم تحميلاً في حاويات.</p> <p>الشخص الطبيعي أو المعنوي المرخص من قبل الجهات<br/>الرسمية المختصة لممارسة أعمال التخلص على البضائع<br/>والمفروض من قبل مستورد البضائع أو مصدرها ليكون وكيلًا<br/>له في ميناء الحاويات.</p> <p>مالك البضاعة الواردة أو الصادرة أو الشخص المسؤول عن<br/>البضاعة لفترة زمنية منذ إستلامها أو تسليمها لمجهز الباخرة<br/>أو وكلائها.</p> <p>أي حاوية، بما في ذلك الحاويات المسطحة، والمنصات،<br/>والحاويات المبردة، والهيكل الداعمة، والخزانات، أو أي<br/>وحدات أخرى مصممة لنقل البضائع ومزودة بزوايا تثبيت<br/>(corner castings) تتيح مناولتها بواسطة معدات ميكانيكية<br/>بما يتوافق مع متطلبات السلامة المنصوص عليها في اتفاقية<br/>سلامة الحاويات، سواء من خلال الامتثال لجميع معايير ISO<br/>(المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس والمعايير) السارية ذات<br/>الصلة أو من خلال قدرتها على المناولة باستخدام الرافعات أو<br/>يمكن للرافعات والغفات في الميناء التعامل معها.</p> <p>نقل البضائع من الأرصفة إلى أماكن التخزين المخصصة<br/>وتستيفها داخل أماكن التخزين، ثم تحويل الحاوية على شاحنة،<br/>أو العكس في حالة البضائع المعدة للتصدير داخل محطة<br/>الحاويات.</p> <p>البضائع الخطرة والمعيبة، والمتفجرات حسبما هي معرفة في<br/>الدليل البحري الدولي للبضائع الخطرة، والمواد الكيماوية<br/>السامة أو الخطرة بصورةها السائبة أو الصلبة السائبة أو الغاز<br/>المسال، والمواد الضارة المحددة بإعتبارها ملوثة للبحر في<br/>الدليل البحري الدولي للبضائع الخطرة. وكذلك البضائع</p> | <p><b>العميل / العملاء</b></p> <p><b>المرسى</b></p> <p><b>الحمولات السائبة</b></p> <p><b>الملخص الجمركي</b></p> <p><b>صاحب البضاعة</b></p> <p><b>الحاوية</b></p> <p><b>مناولة الحاويات</b></p> <p><b>البضائع الخطرة<br/>Dangerous))</b></p> |
|--|---|

المحملة على ظهر الباخرة، ويشمل ذلك الأخشاب، وأي بضائع أخرى من هذا القبيل تعتبر نتيجة لطبيعتها أو كميتها أو طريقة تستيفها القابلة بمفردها أو بمجموعها أن تشكل خطورة على حياة أو صحة الأشخاص المتواجدين على متن الباخرة أو بالقرب منها وأنها قابلة لتعريض سلامة الباخرة للخطر.

الباخرة عن 24 ساعة، بحيث يبدأ من منتصف الليل، وتحسب بدل الخدمات للليوم او لجزء منه.	اليوم
عبارة عن 60 دقيقة، بحيث تحسب بدل الخدمات للساعة او لجزء منها.	الساعة
: تفريغ وتسلیم البضائع مباشرة من الباخرة إلى الشاحنة أو العكس بدون أن تلامس هذه البضائع لأرض الرصيف.	التفريغ والتسلیم المباشر
تنزيل البضائع من الباخرة إلى أرصفة ميناء الحاويات بأية وسيلة.	التفريغ
رفع البضائع من أرصفة ميناء الحاويات إلى الباخرة بأية وسيلة.	التحميل
أي أداة أو آلة أو جهاز أو نظام أو لوازم تستخدم أو يراد إستخدامها لأغراض تقديم خدمات ميناء الحاويات.	المعدات
الفترة التي يسمح للحاويات البقاء خلالها في الميناء من دون أي بدلات بعد تفريغها من الباخرة أو قبل تحميلها على الباخرة.	الأيام المغفاة
كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي	البضائع
أي مواد ذات طبيعة أو مكونات خطرة حسب المدونة الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية.	الخطرة : البضائع Hazardous))
الاداة التي تبين طول الباخرة والموضحة بأوراق التسجيل الرسمية للباخرة.	الطول الإجمالي
الباخرة التي لا تحمل أي علامات دالة في عناير الباخرة و/أو على أوضاع محددة لستيف الحاويات على سطح الباخرة.	الباخر ذات الأغراض : المتعددة
البضائع المشحونة بالحاويات والتي تزيد عن الطول، والعرض والإرتفاع القياسيين، أو عن حافة الحاوية، كما وتشير الحاويات التي تختلف في أبعادها عن الطول، والعرض أو	زوائد الأبعاد

**الارتفاع القياسي للحاويات البحرية التي تحدها منظمة  
المعايير الدولية**

من يقوم بإستثمار الباخرة لحسابه بوصفه مالكاً أو مستأجرأ لها ويعتبر المالك مجهزاً حتى يثبت العكس.	<b>مجهز الباخرة</b>
أي يوم يعلن عنه كعطلة رسمية من قبل حكومة المملكة الأردنية الهاشمية.	<b>العطل الرسمية</b>
الشخص الطبيعي أو المعنوي المجاز من قبل الجهات الرسمية المختصة لممارسة أعمال الوكالة الملاحية للبواخر والمعين من قبل مجهز الباخرة ليكون وكيلاً له في ميناء الحاويات.	<b>الوكليل الملاحي</b>
الاحتفاظ بالبضائع وتخزينها في مناطق محددة داخل ميناء الحاويات.	<b>التخزين</b>
تفريغ أو تحميل الحاوية من وإلى الباخرة.	<b>الاستفادورية</b>
البضائع الواردة براً أو بحراً إلى ميناء الحاويات من بلد خارج المملكة والمرسلة بحراً أو براً إلى بلد آخر خارج المملكة والمعروفة على أنها "بضائع ترانزيت" في بيان حمولة الباخرة (المنافست) والبيان الجمركي	<b>بضائع الترانزيت</b>
تعني نقل البضائع من الأرصفة إلى أماكن التخزين المخصصة وتستيفها داخل أماكن التخزين ثم إعادة تحميلها على الشاحنات أو العكس في حالة التصدير ضمن حدود مناطق ميناء الحاويات.	<b>مناولة الحاويات</b>
البضائع الواردة على الباخر إلى ميناء الحاويات والتي يعاد تصديرها عن طريق البحر على باخرة أخرى بنفس الصفة ولا يسمح لمثل هذه البضائع أن تغادر ميناء الحاويات من لحظة وصولها وحتى وقت إعادة شحنها.	<b>بضائع الأقطارمة</b>
أي مرحلة أو معاونة أو منصة عائمة، تستخدم في أي نوع من العمليات في البحر أو في الموانئ أو أي وسيلة عائمة أخرى تُعد من ضمن تصنيفات الباخر	<b>الباخرة</b>
صف وربط الباخرة أو المواقعين بمحاذة الرصيف.	<b>الترادي (التبنيص)</b>

المادة (3):

1. تعمل الشركة على تقديم كافة خدمات ميناء الحاويات وفقاً لتقديرها وأفضل قدراتها وباستخدام المعدات والمواد والمرافق ذات الجودة العالية والمناسبة للإستخدام المقصود لها.
2. لا تعتبر الشركة مسؤولة عن أي أضرار أياً كان نوعها تترجم عن عمليات التأخير التي تحدث أثناء تقديم خدماتها نتيجة لأية ظروف غير متوقعة وخارجية عن إرادتها.
3. يحق للشركة استرداد التكاليف التي تكبدها من الطرف المسؤول لإصلاح الأضرار التي لحقت بالميناء أو معداته أو بنيته التحتية أو بنيته الفوقيه و / أو عند تنفيذ أي تدابير للسلامة أو الأمان أو الحماية الصحية أو حماية البيئة للسيطرة على الوضع بعد حصول حادثة أو حادث وكان المتسبب به الطرف المسؤول كنس، تنظيف، إزالة التلوث، مراقبة تلفزيونية.)
4. يلتزم المستخدم بتزويد الشركة بكافة المعلومات المطلوبة لتقديم خدماتها بكفاءة وفعالية وإعداد المطالبات المالية الخاصة بالخدمات وضمن الفترة الزمنية التي تحددها الشركة. وفي حالة عدم إسلام المعلومات في الوقت المحدد أو كون هذه المعلومات غير مكتملة، فإنه يحق للشركة أن تؤجل تقديم الخدمات المطلوبة
5. تحفظ الشركة بحقها بالإطلاع على كافة الوثائق الخاصة بالبضائع من أجل إحتساب بدلات خدمات ميناء الحاويات المحددة في هذه اللائحة مع مراعاة التشريعات، ولا يجوز الإفصاح عن المعلومات الواردة في هذه الوثائق لأي طرف ثالث.
6. يجوز للشركة أن تُعلق أو توقف تقديم خدمات ميناء الحاويات نتيجة لوقوع القوة القاهرة أو في حالة عدم تسديد البدلات المستحقة عن هذه الخدمات. ويجوز للشركة في هذه الحالة أن تتخذ أية إجراءات قانونية وفقاً لتشريعات الحجز على الباخرة المعينة ضمن حدود ميناء الحاويات
7. تكون خدمات ميناء حاويات العقبة كما يلي :
  - توفير الأرصفة اللازمة للبواخر.
  - تقديم الخدمات اللازمة للبواخر أثناء إصطافها بما في ذلك رفع أغطية العنابر .
  - فك وتربيط وتثبيت الحاويات.
  - تسليم وترتيب الحاويات.
  - نقل الحاويات داخل ميناء حاويات العقبة.
  - تسليم وإسلام الحاويات الكاملة FCL والمجزئة LCL .
  - فحص درجة الحرارة والصيانة والإصلاح للحاويات المبردة داخل ميناء الحاويات.
  - فحص الحالة الفنية للحاويات.
  - تخزين الحاويات داخل ساحات ميناء الحاويات .

- جرد الحاويات والبضائع الأخرى داخل ميناء الحاويات .
- إعداد التقارير الخاصة بحركة الآليات .
- ضبط البيانات والوثائق وتوثيقها بشكل يدوي أو بإستخدام الحاسوب.
- تزويد المياه الصالحة للشرب للبواخر الراسية في ميناء الحاويات.
- توزين الحاويات والشاحنات داخل ميناء الحاويات.
- تقديم أي خدمات أخرى ذات قيمة مضافة لخدمات ميناء الحاويات .

**المادة (4):**

- يتم تقديم خدمات ميناء الحاويات وتحصيل بدلات خدمات ميناء الحاويات على مدار (24) ساعة في اليوم وطوال (365) يوم في السنة. وتعمل مكاتب الإدارة العامة لميناء الحاويات، لمدة خمسة أيام في الأسبوع من يوم الأحد ولغاية يوم الخميس من الساعة الثامنة صباحاً ولغاية الرابعة مساءً، بإستثناء أيام العطل الرسمية والأعياد الوطنية.

**المادة (5):**

- يعتبر إستخدام مرافق و خدمات ميناء الحاويات بمثابة موافقة على بدلات خدمات ميناء الحاويات والشروط الخاصة بها من قبل جميع البواخر ومجهزتها وكلاء الملاحين، بالإضافة إلى أصحاب البضائع والمخلصين الجمركيين والعملاء.

**المادة (6):**

1. تحدد بدلات خدمات ميناء الحاويات والشروط المتعلقة بها وفقاً لما هو مبين في الجدولين (أ) و (ب) من هذه اللائحة.
2. يجوز للشركة أن تمنح تخفيض على بدلات خدمات ميناء الحاويات في حال إبرام اتفاق خطى وخاص مع أي عميل دون تمييز بناءً على العدد الإجمالي للحاويات الذي يطلب العميل تقديم خدمات ميناء الحاويات لها.
3. لا تشتمل بدلات خدمات ميناء الحاويات أي مصاريف تتعلق بتغطية بدلات التأمين على البضائع أو الحاويات أو البواخر أو المعدات التي لا تعود ملكيتها للشركة.
4. تكون كافة بدلات خدمات ميناء الحاويات المحددة بهذه اللائحة بالدينار الأردني وتسدد فواتير بدلات خدمات ميناء الحاويات بالدينار الأردني.

**المادة (7):**

1. تحفظ الشركة بحقها في تعديل بدلات خدمات ميناء الحاويات أو أي شروط واردة في هذه اللائحة من حين لآخر بموجب إشعار مسبق وبعد الحصول على موافقة السلطة. وبالنسبة لبدلاته خدمات ميناء الحاويات المتعلقة بالباخرة، فيعتبر الموعد الذي تغادر فيه الباخرة ميناء الحاويات هو الأساس لتحديد البدلات التي سيتم تطبيقها. أما بالنسبة لبدلاته خدمات ميناء الحاويات المتعلقة بالبضائع، فيعتبر الموعد الذي تصدر فيه الفاتورة من قبل الشركة هو الأساس لتحديد البدلات التي سيتم تطبيقها.

2. للشركة الحق في رفض تقديم الخدمات الخاصة بأي باخرة ليس لها وكيل يمثلها.

المادة (8):

1. يلتزم الوكيل الملاحي وفي موعد أقصاه (24) ساعة قبل موعد الوصول المتوقع للباخرة بأن يقدم للشركة، إما بصورة خطية أو الكترونية كافة المعلومات اللازمة لاحتساب، بصورة مبدئية، بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة على الباخرة.

2. بناءً على عملية الإحتساب المبدئي لبدلات خدمات ميناء الحاويات، يلتزم الوكيل الملاحي بتسديد خدمات ميناء الحاويات المستحقة للشركة قبل مغادرة الباخرة، أو بتسلیم كفالة بنكية غير قابلة للنقض يتم إصدارها من قبل بنك أردني معتمد أو بنك دولي معتمد لديه بنك مراسل محلي، بحيث تكون صيغة الكفالة مقبولة للشركة وبمبلغ لا يقل عن قيمة بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة أو بتقديم أي ضمان مالي آخر مقبول للشركة.

3. بناءً على أي معلومات إضافية يقدمها الوكيل الملاحي للشركة، تقوم الشركة بإحتساب بدلات خدمات ميناء الحاويات النهائية المستحقة على الباخرة وإصدار فاتورة أصولية، بحيث يتم سداد بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة بالكامل خلال مدة أقصاها (15) خمسة عشر يوماً تقويمياً من تاريخ إصدار الفاتورة، مع الأخذ بعين الاعتبار الدفعية المقدمة بموجب أحكام المادة (2-8) (إن وجدت).

4. يتم احتسابفائدةتأخير على أي بدلات خدمات ميناء الحاويات تكون مستحقة على الوكيل الملاحي وفقاً لأحكام هذه اللائحة ولم يتم تسديدها بالكامل. ويتم فرض هذه الفائدة على بدلات خدمات ميناء الحاويات غير المسددة وذلك بمعدل (62%) إثنان بالمائة شهرياً من قيمة الفاتورة في حالة تسديد البدلات بعد مرور مدة (15) خمسة عشر يوماً إلى شهر واحد من تاريخ إستحقاقها، وبمعدل (5%) خمسة بالمائة شهرياً من قيمة الفاتورة في حالة تسديد البدلات بعد مرور مدة شهر واحد إلى شهرين من تاريخ إستحقاقها، وبمعدل (8%) ثمانية بالمائة شهرياً من قيمة الفاتورة في حالة تسديد البدلات بعد مرور مدة شهرين من تاريخ إستحقاقها.

5. في حال قيام الوكيل الملاحي بتقديم كفالة بنكية غير قابلة للنقض وفقاً لأحكام المادة (2-8)، تحفظ الشركة بحقها في تسبييل الكفالة البنكية دون إشعار مسبق للوكيل الملاحي، وذلك بمقدار قيمة بدلات خدمات ميناء الحاويات المستحقة مضافاً إليها أية فوائد متراكمة على هذه البدلات وفقاً لأحكام المادة (4-8).

6. في حال لم تظهر أية خدمات في هذه التعرفة، على العميل التقدم بطلب خدمات خاصة إلى الميناء الذي سيحدد الأسعار التي ينطوي عليها العمل والحصول على موافقة العميل قبل القيام بتقديم الخدمة المطلوبة.

الجزء 2

الجدول (أ)

بدلات خدمات ميناء حاويات العقبة

**(1) بدلات خدمات تراكي البوارخ**

(تدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي)

يببدأ إحتساب بدلات خدمات التراكي عند ربط أول حبل من جبال الباخرة بالرصيف أو المرسى أو أي جزء من أرض ميناء الحاويات وينتهي عند فك آخر حبل من جبالها بالرصيف أو المرسى أو أي جزء من أرض ميناء الحاويات.

فترة الطول الإجمالي الباخرة	أول 12 ساعة أو أي جزء منها	زمن الرصيف للساعة أو أي جزء منها	20.4
لغاية 150 م	255.0		20.4
من 150 م - 175 م	294.7		24.9
من 175 م - 200 م	340.0		28.4
من 200 م - 250 م	425.0		35.2
من 250 م - 300 م	510.1		43.1
من 300 م - 350 م	595		49.9
أطول من 350 م	680.1		56.7

**الشروط:**

- في حالة رسو بوارخ الدرجة (الرورو) فإن طول الباخرة يشمل أيضاً طول الرمبة، إذا تم إستعمالها.
- إذا ما تدللت الباخرة من طول الرصيف، فإن البدلات تنطبق على طول الباخرة بأكمله.
- سيتم تقويب الزمن إلى ساعات لغایات إصدار الفواتير. مثلاً: باخرة وصلت الرصيف الساعة 6:31 وغادرته 19:15 تحسب على الفاتورة من الساعة 7:00 – 19:00، وهكذا..

**(2) بدلات تأخيررافعات الجسرية**

وفقاً لما تقرره إدارة الميناء يتم إستيفاء البدلات التالية على تأخير رافعات قبل وخلال وبعد الإنتهاء من الباخرة، ويدفعها الوكيل:

بعد 30 دقيقة من التوقف لكل ساعة أو جزء منها 340 دينار

**الشروط:**

- وتطبق أيضاً في حالة الإلغاء أو التأخير وعدم التبليغ خلال أقل من 24 ساعة.

**(3) بدلات خدمات الاستفادورية (تحميل/تفريغ الحاويات)**  
(تدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي)

تستوفى البدلات التالية على حاويات الوارد، الصادر والترانزيت (العبور):-

تفريغ/تحميل 44.2 دينار لكل حركة	لغاية 20 قدم فارغة/معبة
تفريغ/تحميل 66.9 دينار لكل حركة	أكثر من 20 قدم فارغة/ معبة

تستوفى البدلات التالية على حاويات الأقطرمة:-

تفريغ/تحميل 84.4 دينار لكل حركة	لغاية 20 قدم فارغة/معبة
تفريغ/تحميل 126.4 دينار لكل حركة	أكثر من 20 قدم فارغة/ معبة

**الشروط:-**

- تشمل البدلات أعلاه العمل الإضافي، والعطلات، وطاقم العمل، ورافعة، وبدلات العمل وبدل تربيط الحاويات.
- بدل خدمات الأقطرمة أعلاه تشمل دورة كاملة أي من الباخرة إلى الساحة إلى الباخرة.
- ينطبق نصف قيمة فاتورة الأقطرمة على الباخرة القادمة (تفريغ) ونصف قيمة فاتورة الأقطرمة ينطبق على الباخرة المغادر (تحميل).
- في حال وافق الميناء على إستقبال البواخر ذات الأغراض المتعددة فإنه يضاف إلى البدلات ما نسبته 25%.

**(4) بدلات تحميل وتفريغ بضائع السائبة**

بضائع الإستيراد، التصدير والعبور	3.4 دنانير لكل متر مكعب (حركة واحدة)
بضائع الأقطرمة	6.7 دنانير لكل متر مكعب (حركة واحدة)

**الشروط:**

- يتم إحتساب أجور ساعة تأخير للرافعة بالحد الأدنى.
- إذا تم إشغال الرافعة لمدة تزيد عن ساعة واحدة، يتم إحتساب التعرفة لكل نصف ساعة وكما جاءت في البند "2" (تأخير الرافعات الجسرية).

## (5) بدلات الخدمات المتعلقة ببضائع سفن الدرجة (الرورو).

تستوفى بدلات الخدمات المبينة في اللائحة على تفريغ/تحميل سفن بضائع الدرجة

<u>مناولة الميناء</u>	<u>الشحن والتفرير</u>	التربيط
(تدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي) (تدفع من قبل اصحاب البضائع / المخلص الجمركي)		
35.7 دينار للوحدة	17 دينار للوحدة	المرکبات لغاية 3 طن
52.2 دينار للوحدة	22.7 دينار للوحدة	المرکبات من 3-10 طن
68 دينار للوحدة	28.4 دينار للوحدة	المرکبات 10-20 طن
90.7 دينار للوحدة	34 دينار للوحدة	أكثر من 20 طن
4.5 دنانير لكل مرکبة		

### **الشروط:**

- لا يسمح بتفرير أي مركبات مقطورة في ميناء الحاويات الا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من أجل التفريغ أو التحميل.
- على المركبات المفرغة أن تغادر الميناء فوراً وإلا سيتم استيفاء بدلات تخزين كما هو مبين في البند 10.
- يتحمل الخط البحري / الوكيل الملاحي الكلفة الإضافية لتنزيل المركبات غير المتحركة ذاتياً بمقدار (13.7) دينار لكل مرکبة.
- لم يتم إحتساب أجور السائقين في هذه التعرفة.

## (6) بدلات خدمات شفترة الحاويات على البوارخ/ رفع أغطية العناير/ صندوق المعدات (التربيط)

الحاويات/صندوق المعدات على الرصيف	107.6 دينار لكل حركة	الحاويات على البوارخ
غطاء العناير	88.4 دينار لكل حركة	
الحاويات على البوارخ	73.6 دينار لكل حركة	

### **(7) بدلات خدمات المتعلقة بالبضائع الخطرة:**

يستوفى بدلات إضافية بمقدار (50%) من مقدار البدلات المبينة في البند (3) ، والبند (9) من هذا الجدول عن جميع الحاويات المحملة ببضائع خطرة وتنطبق هذه البدلات الإضافية (50%) أيضاً على الحاويات الفارغة والتي كانت محملة بالمواد الخطرة في حالة عدم إرفاقها بشهادة نظافة قبل الوصول إلى ميناء الحاويات.

## 8) بدلات خدمات المتعلقة باستعمال معدات خاصة

إستخدام عدد خاصة (أسلاك وسلال وهايكل، إلخ) خلال عملية تفريغ الحاويات سيتم إحتسابها على أساس (59.5) دينار لكل استخدام بالإضافة إلى البدلات المبينة في البند رقم (3) من هذا الجدول. ويتم تطبيق هذا أيضاً على البدلات المبينة في البند رقم (3) من هذا الجدول والبدلات المبينة في البند رقم (9) من هذا الجدول، بالإضافة إلى أي حركات شفترة إن وجدت.

**الشروط:**

يجب الحصول على الموافقة المسبقة من الشركة من أجل تفريغ أو تحويل أي بضائع سائبة أو حاويات مخالفة للمواصفات العالمية(NON-ISO) . وتخصيص كل حالة على حدا لاتفاق خاص بين الشركة والعميل.

## 9) بدلات خدمات مناولة الحاويات

(تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)

<u>فئة ما يزيد عن 20 قدم</u>	<u>لغالية 20 قدم</u>	
102.1 دينار	68.0 دينار	الحاويات المعبأة – تفريغ
61.2 دينار	41.1 دينار	الحاويات الفارغة – تفريغ
61.2 دينار	41.1 دينار	الحاويات المعبأة – تحويل
61.2 دينار	41.1 دينار	الحاويات المعبأة – بضائع الترانزيت

(يدفعها الخط البحري/ الوكيل الملاحي)

<u>فئة ما يزيد عن 20 قدم</u>	<u>لغالية 20 قدم</u>	
61.2 دينار	41.1 دينار	الحاويات الفارغة – صادر

**الشروط:**

- تشمل البدلات حركة واحدة وبدلات مناولة بوابة واحدة (دخول او خروج).

## 10) بدلات خدمات التخزين

بدلات تخزين الحاويات المعبأة تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي ، وبدلات تخزين بضائع الأقطرمة/ الحاويات الفارغة تدفع من قبل الخط البحري/ الوكيل الملاحي).

## الحاويات المعباء - وارد - صادر - بضائع الترانزيت - بضائع الأقطرمة

(كل حاوية في اليوم)

<u>فترة ما يزيد عن 20 قدم</u>	<u>فترة 20 قدم</u>	
6 يوم	6 يوم	الأيام المغفاة - وارد/ترانزيت
7 يوم	7 يوم	الأيام المغفاة - صادر/الاقطرمة
3 يوم	3 يوم	الأيام المغفاة - مواد خطرة
11.3 دينار	5.7 دينار	بعد الأيام المغفاة وللأيام السبعة التالية (كل يوم)
45.4 دينار	22.7 دينار	فترة الـ 7 أيام التالية (كل يوم)
90.6 دينار	45.4 دينار	وما بعد ذلك + 21+ (كل يوم)

## الحاويات الفارغة - وارد - صادر

(كل حاوية في اليوم)

<u>لغاعة 20 قدم</u>	<u>فترة ما يزيد عن 20 قدم</u>	
7 يوم	7 يوم	الأيام المغفاة
13.7 دينار	6.8 دينار	بعد الأيام المغفاة (14-8) (كل يوم)
27.2 دينار	13.7 دينار	من الأيام (15-21) (كل يوم)
54.4 دينار	27.2 دينار	وما بعد ذلك (كل يوم)

## الحاويات التي تتجاوز القياسات، البضائع السائبة، حاويات البضائع الخطرة، معدات الدرجية

- إن بدلات التخزين للحاويات التي تتجاوز القياسات هي ضعف البدلات أعلاه للحاويات المعباء
- بدلات تخزين بضائع السائبة (وارد/صادر/ترانزيت/الاقطرمة) ستكون 1.2 دينار لكل متر مكعب لكل يوم. ولا يطبق بند أيام التخزين المجانية على هذه البضائع. سيتم احتساب البدلات من يوم تفريغ البضائع (الوارد او الاقطرمة) وللبضائع المصدرة سيتم احتساب البدلات من يوم وصول البضائع إلى الميناء وحتى مغادرة الباخرة.

- سيتم استيفاء بدلات تخزين على حاويات المواد الخطرة (وارد/صادر/ترانزيت/الاقطرمة) على أساس 17.0 دينار لكل يوم تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي. باستثناء الأقطرمة تدفع من قبل الوكيل الملاحي/الخط الملاحي.
- تطبق هذه البدلات أيضاً على أي حاويات تحمل بضائع تسيل أو تسرب. يحتفظ الميناء بحقه في تغيير موقع التخزين والحفاظ على الحاويات التي بها تسريب ضمن حدود الميناء والتي سيتم استيفاء بدلات 85.1 ديناراً من قبل شركة الملاحة غير شاملة بدلات التنظيف.
- يتم استيفاء بدلات على تخزين المركبات ومعدات الدرجة (وارد/صادر/ترانزيت/الاقطرمة) على أساس 22.7 دينار في اليوم.

**الشروط:**

- بالنسبة للحاويات الواردة/ بضائع الأقطرمة (باستثناء البضائع السائبة)، يبدأ إحتساب الإعفاء من يوم الإنتهاء من عملية تفريغ الحاوية من الباخرة.
- أما بالنسبة للحاويات الصادرة (فارغ/معباً) (باستثناء البضائع السائبة)، فيبدأ إحتساب الإعفاء من يوم دخول الحاوية لميناء الحاويات ولغاية التحميل على الباخرة.

**(11) بدلات خدمات الحاويات المبردة**

(تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي ، ما عدا بضائع الأقطرمة حيث تدفع البدلات من قبل الخط البحري/الوكيل الملاحي)

الحاويات لغاية 20 قدم	27.7 دينار لكل حاوية في اليوم
الحاويات أكبر من 20 قدم	44.4 دينار لكل حاوية في اليوم

**الشروط:**

- البدلات أعلاه تشمل أثمان وأجور الربط والفك بنقاط الكهرباء، ومراقبتها في ميناء الحاويات.
- تتحسب بدلات الكهرباء من تاريخ ربطها بنقاط تزويد الكهرباء داخل ميناء الحاويات، وتحسب البدلات باليوم الواحد بالكامل بغض النظر عن وقت الربط.

**(12) بدلات خدمات شفترة الحاويات في الساحات**

أمر تسليم المعدات

27.3 دينار لكل حاوية

تنطبق على الحاويات الفارغة المحمولة من ميناء حاويات العقبة لغايات التعبئة والتصدير.

أي حركات شفقة إضافية للحاويات داخل ميناء الحاويات سيرتب عليها بدلات مقدارها (13.7) دينار عن كل حاوية لكل حركة. وتشمل أي تغيير في الاتجاه أو اسم الباخرة بالنسبة للحاويات المصدرة وإلغاء تصدير الحاويات (المعباء والفارغة تدفع من قبل الخط البحري / الوكيل الملاحي) والحاويات التي سيتم نقلها لغاية المعاينة الجمركية، وعزل الحاويات الفارغة وأي تحريك من منطقة إلى أخرى في ميناء الحاويات بناءً على طلب الشاحن/المرسل إليه (تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي).

**الشروط:**

سيتم إحتساب أجور جميع طلبات المعاينة الجمركية سواء تم نقل الحاوية إلى موقع المعاينة أم لا.

**(13) بدلات خدمات استخدام القبان**

(تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي)

إستخدام القبانات      4.0 دينار لكل إستخدام

**الشروط:**

- لا تشمل البدلات أعلاه أي شفقة قد يتطلبه الأمر، والتي سيتم إحتسابها بشكل إضافي.

**(14) بدلات إشغال المركبات البرية/الأهلية للميناء بشكل غير ضروري:**

(تدفع من قبل أصحاب البضاعة/المخلص الجمركي)

على المركبات القادمة إلى موقع الميناء للتحميل/ التفريغ الحاويات، سيتم إحتساب 11.3 دينار عن كل ساعة مكوث في حالة عدم خروج السيارات الأهلية حال إنتهاء أعمال مشغل الميناء أو الجمارك. ولكن سيتم إحتساب ساعتين بدون بدلات وتمنح من لحظة إنهاء التحميل/ التفريغ. لن يتم فرض بدلات تخزين منفصلة على البضائع الموجودة على المركبة.

**(15) بدلات خدمات تشغيلية:**

(الخدمات المقدمة بناءً على طلب الخط البحري / الوكيل الملاحي وتدفع من قبلهم)

فتح جوانب الحاويات المغلقة	23.8 دينار للوحدة
تنضيف الحاويات مفتوحة الجوانب	23.8 دينار للحاوية
تنثبيت أغطية الحاويات	23.8 دينار للحاويات 20 قدم
تنظيف الحاوية	35.7 دينار للحاويات أكثر من 20 قدم
وضع/إزالة ملصقات	23.8 دينار للحاويات 20 قدم
ترخيص/إزالة رصاص الحاوية	35.7 دينار للحاويات أكثر من 20 قدم
تدقيق رقم رصاص الحاوية على جانب البالهنة	6.2 دنانير لكل ملصق
فتح الحاويات للعينات	1.2 دينار لكل رصاصية
تنثبيت وحدة تبريد للحاوية باستخدام الرافعه الشوكية	11.3 دينار لكل حاوية
تنثبيت وحدة تبريد للحاوية باستخدام الرافعه الشوكية	20.4 دينار لكل حاوية
قياس الحاويات التي تتجاوز القياسات (زوائد الابعاد)	17.0 دينار لكل حاوية
تأخير تسجيل حاويات الصادر	525.0 دينار لكل حاوية
تدقيق وثيقة عودة حاوية فارغة	1.1 دينار لكل حاوية
نقل الحاوية لغايات فحص الاشعة/استخدام القبان	128.6 دينار لكل حاوية
نقل الحاوية لغايات التعقيم/ التبخير	128.6 دينار لكل حاوية
نقل الحاوية لغايات الترخيص/الملصقات/معاينة وحدة تبريد	114.5 دينار لكل حاوية

غرامات الحاويات غير المصرح عنها، أو المصرح عنها بشكل خاطئ، أو المخزنة بشكل خاطئ،  
أو غير المغلقة بشكل صحيح:

التصريح الخاطئ عن المواد الخطرة	119 دينار لكل حاوية
الحاويات التي تتجاوز القياسات	119 دينار لكل حاوية

### الشروط:

- لا تشمل البدلات أعلاه أي عملية شفترة قد يتطلبها العمل، والتي سيتم إحتسابها بشكل إضافي.

- غرامة الحاويات التي تتجاوز زوائد الأبعاد بحيث تشمل كلفة قياس البضائع، ويعتبر قرار الميناء نهائياً في حال أي نزاع.
- الغرامات المتعلقة بالبضائع الخطرة والحاويات التي تتجاوز القياسات لا تشمل أي عقوبات إضافية تفرضها السلطات الحكومية.

**(16) بدلات خدمات ادارية:**

13.7 دينار لكل حاوية وارد معبأة	بدلات إدارية (وارد)
13.7 دينار لكل حاوية صادر معبأة تطلب لجهاز فحص الأشعة داخل الميناء	بدلات إدارية (صادر)
5.7 دنانير لكل وثيقة	إصدار الوثائق والتقارير
3.4 دنانير لكل تعديل	بدل تعديل وثائق
39.7 دينار لكل حاوية بدلات تغيير إسم الباخرة أو وجهة التصدير	بدلات تغيير إسم الباخرة أو وجهة التصدير
11.9 دينار لكل تصريح إصدار تصريح دخول سنوي	إصدار تصريح دخول سنوي للمركبات
30 دينار لكل تصريح إصدار تصريح دخول سنوي للمركبات	غرامة الشيكات المرتجعة
28.4 دينار لكل حالة	

**الشروط:**

- تطبق بدلات تعديل البيانات وعلى سبيل التعداد لا الحصر على الحالات التالية:
  - من بضائع قطرمة إلى محلية وبالعكس.
  - عدم التصريح عن ميناء التفريغ بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
  - تغيير ميناء التفريغ بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
  - عدم التصريح عن إسم الباخرة التي سيتم التصدير عليها أو/ والباخرة الخارجة بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
  - تغيير إسم الناقل و/أو الباخرة التي سيتم التصدير عليها بعد إنتهاء الوقت المحدد لإتمام الإجراءات ووثائق العمليات.
- أي تعديل في البيانات يتعلق بشفنته الحاوية أو البضائع السائلة من مكان تخزين إلى آخر سيترتب عليه بدلات شفنة.

- تفرض بدلات تغيير إسم الباخرة أو وجهة التصدير على الحاويات التي حُجزت لسفينة محددة ولم تُشحن عليها لأي سبب كان، وتشمل كلاً من بدلات تعديل المعلومات وبدلات الشفقة.

#### **(17) بدلات خدمات تزويد بالمياه الصالحة للشرب**

تستوفى بدلات الخدمات التالية عن تزويد البوارخ بالمياه الصالحة للشرب في ميناء الحاويات:  
تزويد المياه الصالحة للشرب من الرصيف 18.2 دينار لكل طن متري.

#### **(18) بدلات خدمات معينة للحاويات**

(تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)

يتم تقديم الخدمة بناءً على طلب وكيل صاحب البضاعة (المخلص الجمركي) بعد أن يتم فتح الحاوية بناءً على طلب إلكتروني أو رسمي من الجمارك أو الجهات المعنية الأخرى (المواصفات والمقاييس، الزراعة، الصحة، الخ)

- خدمة التفريغ والإشراف على المعاينة (رمبات)

الحاويات لغاية 20 قدم	65 دينار لكل حاوية
-----------------------	--------------------

الحاويات أكبر من 20 قدم	75 دينار لكل حاوية
-------------------------	--------------------

- خدمة التفريغ والعد والفرز والإشراف على المعاينة (معاينة أرضية)

الحاويات لغاية 20 قدم	102.1 دينار لكل حاوية
-----------------------	-----------------------

الحاويات أكبر من 20 قدم	136.1 دينار لكل حاوية
-------------------------	-----------------------

- خدمة أخذ عينات من الحاوية والإشراف عليها

الحاويات لغاية 20 قدم	17 دينار لكل حاوية
-----------------------	--------------------

الحاويات أكبر من 20 قدم	22.7 دينار لكل حاوية
-------------------------	----------------------

#### **(19) بدلات خدمات التحقق من الكتلة الإجمالية (VGM)**

(تدفع من قبل أصحاب البضائع/ المخلص الجمركي)

يتم تقديم الخدمة بناءً على طلب وكيل صاحب البضاعة (المخلص الجمركي) بإشعار إلكتروني من الوكيل البحري.

- إصدار شهادة كتلة إجمالية (VGM Certificate) 12.5 دينار لكل شهادة
- غرامات الوزن المصرح عنه بشكل خاطئ

أكثر من 34.1 دينار لكل حاوية	أقل من 1000 كغم أو 5% واقل 3000 كغم
110.0 دينار لكل حاوية	أكثر من 3000 كغم

#### **(20) بدلات خدمات صحية، امنية، بيئية، سلامة عامة (HSSE):-**

يحق للشركة استرداد التكاليف التي تكبدها من الطرف المسؤول لصلاح الأضرار التي لحقت بالمباني أو معداته أو ببنائه التحتية أو ببنائه الفوقيه وأو عند تنفيذ أي تدابير للسلامة أو الأمان أو الحماية الصحية أو حماية البيئة للسيطرة على الوضع بعد حصول حادثة أو حادث وكان المسبب به الطرف المسؤول.

- بدل استخدام مقطورة إنسكاب لإحتواء مواد خطرة 162 دينار لكل يوم
- بدل استخدام مقطورة إنسكاب لإحتواء مواد غير خطرة 107.9 دينار لكل يوم
- تنظيف مقطورة الإنسكاب (مواد خطرة وغير خطرة) 215.9 دينار لكل متر مكعب
- بدل التخلص من مخلفات المواد الخطرة 1000 دينار لكل طن
- بدل خدمات إدارية لعملية التخلص من المياه العادمة والنفايات 5 دينار لكل متر مكعب
- معالجة الإنسكابات بإستخدام الرمل الابيض 16.2 دينار لكل كغم
- كيس كبير سعة (1000 كغم) لجمع الإنسكابات الصلبة 30 دينار لكل كيس
- معجونة لمعالجة الحاويات بحالة التسريب 30 دينار لكل كغم
- قناع غاز للإستخدام في الحالات الطارئة 21.6 دينار لكل وحدة
- بدل معالجة إنسكابات الزيوت (2 عامل) 20 دينار لكل ساعة
- بدل خدمات إشراف (بيئة وسلامة عامة) 50 دينار لكل مشرف لكل ساعة

50 دينار لكل ساعة	• بدل خدمات طبيب
35 دينار لكل ساعة	• بدل خدمات ممرض
54 دينار لكل ساعة	• بدل خدمات دورية أمن
97.2 دينار لكل ساعة	• بدل إستخدام سيارة الإسعاف
188.9 دينار لكل ساعة	• بدل إستخدام سيارة الإطفاء
539.7 دينار لكل يوم	• بدل خدمة تأهيب سيارة الإطفاء
37.8 دينار لكل ساعة	• بدل خدمات فريق الإطفاء
27 دينار لكل شخص	• بدل خدمات تأمين الموقع
15 دينار لكل ساعة	• بدل خدمات مراقبة كاميرات أمنية (CCTV)
100 دينار لكل طلب	• بدل خدمات مراجعة تسجيلات كاميرات المراقبة

**الجدول (ب)**  
بدلات بدلات الخدمات الإضافية

**(1) بدلات خدمات التعبئة والتفريرغ**

بضائع مختلفة لكل حاوية لغاية 20 قدم	142.8 دينار
	بضائع مختلفة لكل حاوية أكبر من 20 قدم 214.2 دينار

**الشروط:**

تشمل البدلات شفتنة الحاوية من مكان تخزينها وإعادتها وهي للبضائع التي تكون محزومة أو مجهزة للتفريرغ والتحميل أو على طبالي (Unitized Cargo/Palletized not utilized)، سيتم إضافة بدلات خدمات إضافية بمقدار (118.7) دينار لكل حاوية. وهذه البدلات تشمل استخدام 4 عمال ورافعة شوكية طاقة 3 طن . وأي عمال أوآليات إضافة على ذلك سيتم إحتساب بدلات إضافية كما هو مبين في البند رقم (3) من هذا الجدول.

**(2) بدلات خدمات تفريغ المركبات**

سيتم إحتساب بدلات خدمات تفريغ مركبات الصالون (الصغيرة) حتى 2 طن بمقدار (89.6) دينار لكل مركبة وتشمل الفك والتربيط. وسيتم إحتساب بدلات تفريغ المركبات التي يزيد وزنها عن 2 طن بمقدار (119) دينار لكل مركبة. وتشمل هذه البدلات نقل الحاوية من مكان تخزينها وإعادتها إليه.

**(3) بدلات العمال والمعدات المستأجرة**

سيتم إحتساب بدلات خدمات عن أي عمال أو معدات مستأجرة من قبل العملاء للقيام بخدمات أخرى غير الخدمات المشمولة ببدلاته الخدمات الواردة في هذه اللائحة وفقاً لما يلي:

العمال ، عامل اشراف ، عامل الرافعة ، نجارين	2.3 دينار للشخص الواحد في الساعة
	3.4 دينار للشخص الواحد في الساعة
	23.8 دينار في الساعة
	41.9 دينار في الساعة
	59.5 دينار في الساعة
	18.2 دينار في الساعة
	23.8 دينار في الساعة
	29.5 دينار في الساعة
	47.6 دينار في الساعة
	6.2 دينار في الساعة
المشرفون ، الكتبة ، المرافقون ، عمال الحجرات	الآليات مناولة الحاويات(رافعة) من 1- لغاية 15 طن
	آليات مناولة الحاويات(رافعة) من 16-لغاية 25 طن
	آليات مناولة الحاويات(رافعة) من 26-لغاية 45 طن
	رافعة شوكية 3 طن
	رافعة شوكية 10 طن
	رافعة شوكية 15 طن
	رافعة شوكية 25 طن
	كراجه

ساحبة تك ماستر	35.7 دينار في الساعة
تراكتور سحب	23.8 دينار في الساعة
باص نقل (داخل العقبة)	56.7 دينار لكل رحلة (ذهاب / عودة)

**الشروط:**

- يخضع تأجير هذه الخدمات والمعدات المبينة أعلاه لمدى توفرها. ويتم إحتساب بدلات الخدمات بناءً على الطلب الأساسي، سواء تم الإستفادة منها أم لا، ما لم يلغى الطلب قبل (6) ساعات من مباشرة العمل.
- سيتم تحديد أسعار الخدمات المخصصة ، بناءً على طلب العميل، على أساس مخصص بالإتفاق مع العميل.